محازا كما او رد ولكن لقدح في عميه المكنه م المطلقه والنص بلوى عقد الممكنه بلا فايده لان الوقوع بدل
على عدم ضروره الطرف المخالف الشي في الممكنة الخاصة يحصل الفايده باعتبار سلب الضرورة عن الطرف
الموافق لكن يرجع الى الوجود به الضرورة وعلى ما ذكره القوم وان لم يكن راجعه اليها لكن يرد ما اورد
على الممكنة العامة وان حصل قضيتان من الحسن والنص الفصلي مكوتان بما ليس مع الطرادل فيها
بحث وهو في ان كمثله هل هو محمول في شي موضوع اسم ليس كما قرروا وصفه مقدمه لشي ملكون
داخلا في الوصف العنواني كالناطق في قولنا الحيوان الناطق كذا افتامل مع انه هل يجوز بعدم الصدق
ام لا ويؤيد الثاني بانه كلي ثان انه لا يدل على عدم الجواز لان معنى كونه ثانيا انه في الحكم الثاني
بالنسبة الى المسوع كالحكم بالنسبة الى المبتدا والمعمول بالنسبة الى الفاعل مع جواز تقدمهما على المسند الى الفاعل
بل وجوبه في بعض الاوقات ثم النظر في ان المثلية هل هي من الاوصاف التي يستلزم ثبوتها للموصوف
وجود موصوفها ام هي من قبيل الاوصاف الاخر التي لا تستلزم بل يتصف موصوفها بها
بحال عدمها ايضا كالامكان فان للمعدوم الممكنه ممكنه فالاحتمال اربعة بل ستة باعتبار كون
القضية معلله او ممكنه ففي احتمال واحد سواء ان يكون محمولا او يكون للمثلية من الاوصاف التي يستلزم الاتصاف
بها وجود الموصوف به ويكون القضية معلله يستلزم ثبوتها المثليه لشي وجود طرفه الاول فصح سلب
المثلية عن طرف مع وجوده باعتبار عدم الطرف الاول فانظر في الجواب لا اقل من العموم عن صحته
على العموم لكنه موجه الكلام بكيفية الاحتمال فان مثل امكان وجود مثل الواجب كوجوده ولا يتوقف
على الفعلية فلما لا يلزم امكان الاتصاف بالمثلية موقوف لا شريك له صحيحا اما كون القضية سلبية
مهملا او ان صدق الوصف لا يقتضي وجود الموصوف كما في صفة الاختناس وكذا مهملا ويصدق
سلب حمل مثل المثل بالامكان مثل سلب الامكان الخاص عن الممتنع مع ثبوته للمعدوم الممكنة عدم مسلم
اعلم انه اذا اريد بالمستثنى المصطلح لا يصدق مثل مثل الشي الا اذا اختلف في ذاته في السبعين فانه
يحمل بواحد الوابان يسلب مثل المثل كناية عن سلب المثل كما في ولك مثلك لا تفعل كذا احسن ان يراد ان
ان يقول انت لا تفعل هذا او يحي مذكورة في التفاسير كالكشاف والمدارك والبيضاوي وغيرها الا ان قال
لعل هذه الكناية انما يصح اذا كان المستثنى المذكور ايضا صحيحا فانه الزم على المخاطب من عدم فعل مثله
عدم فعله وههنا ليس فيه لان الصحيح والاصل فان مقصد نفي مثل المثل هو الوجوب لانه باعتبار وصف كونه
مثل مثله منتف كما يشعر الكناية وعلى قاعدة السنة اظهر
الكنايات باسفاء

لان

اللاضرورة بدل

اثبات بدل

موقوفه

على نفي الشي

١١٥

لان فرد مثل مثله تعالى ليس هو الواجب تعالى ولا يلزم من ارجاع سلب مثل مثله الى مثله ارجاع سلب مثله
اليه تعالى ومنه يتم الامر على التسمية المصطلح والاحتمال الاخر يجب كونه وضعا او محمولا لانه ارتبط على
الضرفا فهم السير مع السنة بعد اعتبار المتكلمين من الفن مصطلح وعن مصطلح بزيده هذه احتمالات ثمانية
الراضي وعن صحيح فاعلم انهم الزموا من نفي مثل المثل له تعالى ... نفي مثله تعالى بطريق الكناية لوجهين
احدهما ان مثليته تعالى لازمة لمثلية مثله له تعالى فنفي اللازم يستلزم منه نفي ملزومه وهذا بناء على ان المتكلمين
مصطلحان وثانيهما ان مثل المثل المضاف الى المثل ... بل ناسبه ويسد مسده قال الشيخ وفاد الاعم
بناسبه ويسد مسده كان نفعه عنه اولى في الكشاف اذا نفوه عمن يسد مسده وعمن هو على اخص اوصافه فقد
نفوه عنه ولا يخفى ان الوجه احدهما لان كلا منهما على تقدير لا هما ثم اعلم ان المثل ومثل المثل بالمعنى الاخص رجال
وكذا اصلهما فاراده سلب المثل من سلب مثل المثل يحتمل ان يكون من جهة الاراده من معنى هذا امتنع ذلك لكونه
لازما وملزوما او يريد من ... السلب ذلك السلب بدل من الصرف في المنع فاعلم ان كون المقصد منه نفي المثل لا
نفي مثل المثل لا يكون لعدم صحة نفي مثل المثل فانهما في الصحة سيان ووجود الواجب في نفي مثل مثله فان كان مقصد
مثل المثل على تقدير وجود المثل هو تعالى لا غير لان صدقه كما يكون لانتفاء الوجود قد يكون لانتفاء وصف كونه
مثلا مثله ثم اعلم ان قولهم مثلك لا تفعل كذا او مثلك لا تبخل قد يستعمل في مقام منع المخاطب عما يريد ان يفعله
فحيث ان يريد من هذا الكلام انت لا تفعل ولا تفعل كذا اذا كان ذلك المثل وقد يستعمل في مقام الاخبار فقط
كما اذا كان المخاطب منكرا لفعل امر ينسبونه اليه فيقول المتكلم مثلك لا تفعل كذا فحينئذ يجوز ان يكون ... في المثل
ويكون مثل المثل في ذلك الاسم مثل ... مكون كما انه فالكلام على الاول لا يجوز وعلى الثاني لا يجب لا يخلو
الوقت من اسف العلم ... فانقطع الكلام ههنا في الرابع والله اعلم بما يسمع وما هو الواقع وهو
الحافظ والرافع ومنه الدليل ومطلع الحايع قال الش ليس لن للتأبيد جواب عن استدلال المعتزلة بقوله
تعالى لن تراني في جواب سؤال موسى الرؤية بان لن للتأبيد فاذا ام بره موسى ابدا لا تيسر الرؤية ابدا اصلا
اجماعا وحاصل الجواب ان لن ليس للتأبيد بل هو المنع المذكور المؤكد في المستقبل وليس مراده انه للتأكيد فقط
بدون النفي قال الش ولهذا العقد ابدا او ... بينهما محتملة ولعل ما حاصل المجمع ان لن للتأكيد
لا للتأبيد والتأبيد ... لكن قد يقيد به فانظر في الملازمة فانه يجوز التقييد لتأكيد التأبيد ولعل ... انه
خوص ... فيما وجدناه في شرح التجريد للموقف والعاقر مذكور فيهما قال الش فانه قد تقدم او ما ... ثم
علم ... انه خالق لجميع الاشياء الممكنة بالاختيار والقدرة وقد ثبت علمه ان الخلق بالقدرة يتوقف على الارادة والقدرة
على ان الاختيار يتوقف على العلم بل على الحياة ايضا فلو توقف شيء منها الى شيء من الممكنات يلزم الدور فهذه المقدمة

اربعة بدل

المثلين بدل

لا تفعل لانه يكون حاصل الكلام انت